منظمة المؤتمر الإسلامي

-V998 210361

مجلة مجمع الفقه الإسلامي

LIBRARY
Research Centre for Islamic
History, Art and Culture
ISTANBUL

الدورة الخامسة
لمؤتمر مجمع الفقه الإسلامي

العدد الخامس

الجزء الثاني

١٤٠٩ هـ ، ١٩٨٨ م

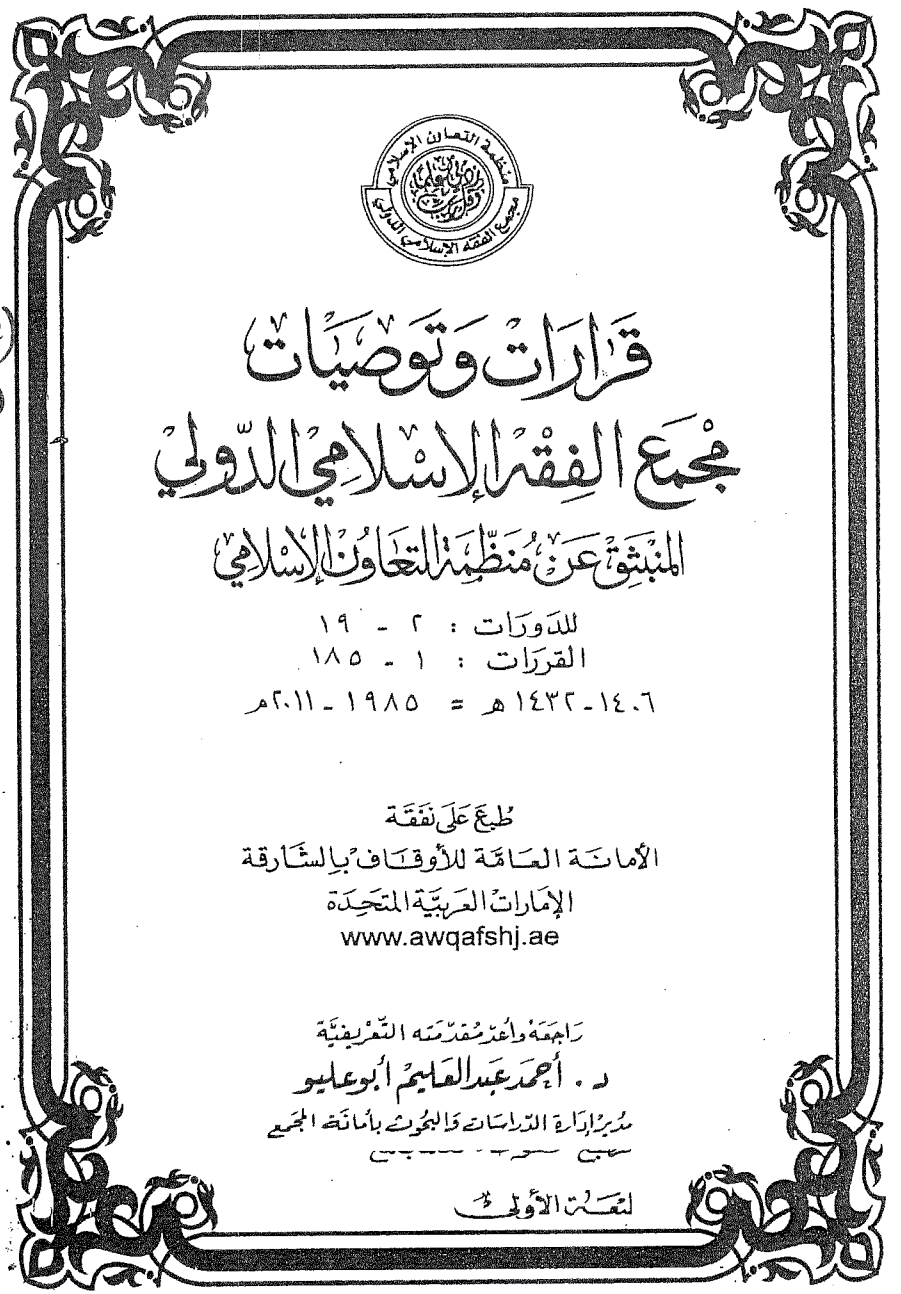

قرارات وتوصيات
مجمع الفقه الإسلامي الدولي
المنبثق عن منظمة التعاون الإسلامي

للدورات : ٢ - ١٩
القرارات : ١ - ١٨٥
١٤٠٦-١٤٣٢هـ = ١٩٨٥-٢٠١١م

طبع على نفقة
الأمانة العامة للأوقاف بالشارقة
الإمارات العربية المتحدة
www.awqafshj.ae

راجعه وأعد مقدمته التعريفية
د. أحمد عبد العليم أبو عليو
مدير إدارة الدراسات والبحوث بأمانة المجمع

الطبعة الأولى

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد خاتم النبيين وعلى آله وصحبه أجمعين

قرار رقم: ٤٠ - ٤١ (٥/٢ و٥/٣)

Murabaha (132092)

بشأن

Vaad (210341)

الوفاء بالوعد، والمرابحة للآمر بالشراء

إن مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنعقد في دورة مؤتمره الخامس بالكويت من ١ - ٦ جمادى الأولى ١٤٠٩، الموافق ١٠ - ١٥ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٨٨م.

بعد اطلاعه على البحوث المقدمة من الأعضاء والخبراء في موضوعي الوفاء بالوعد، والمرابحة للآمر بالشراء، واستماعه للمناقشات التي دارت حولهما،

قرر ما يلي:

أولاً: أن بيع المرابحة للآمر بالشراء إذا وقع على سلعة بعد دخولها في ملك المأمور، وحصول القبض المطلوب شرعاً، هو بيع جائز، طالما كانت تقع على المأمور مسؤولية التلف قبل التسليم، وتبعة الرد بالعيب الخفي ونحوه من موجبات الرد بعد التسليم، وتوافرت شروط البيع وانتفت موانعه.

ثانياً: الوعد - وهو الذي يصدر من الآمر أو المأمور على وجه الانفراد - يكون ملزماً للواعد ديانة إلا لعذر، وهو ملزم قضاء إذا كان معلقاً على سبب ودخل الموعود في كلفة نتيجة الوعد. ويتحدد

MADDE YAYINLANDIKTAN SONRA GELEN DÖKÜMAN
27 Haziran 2015

فالعالم يتعلم إلى أن يموت، ويتعلّم ليعلم ما أشكل عليه، ويراجع كلام أهل العلم بالأدلة حتى يفتي الناس ويعلمهم على بصيرة، وحتى يدعو إلى الله على بصيرة.

فالإنسان في حاجة إلى العلم، إلى أن يموت ولو كان من الصحابة رضي الله عنهم، فكل إنسان محتاج إلى طلب العلم، والتفقه في الدين، ليعلم ويتعلم، فيراجع القرآن الكريم ويتدبره، ويراجع الأحاديث الصحيحة وشروحها، ويراجع كلام أهل العلم حتى يستفيد ويتضح له ما أشكل عليه، ويعلم الناس مما علمه الله، سواء كان في بيته أو في المدرسة، أو في المعهد أو في الجامعة، أو في المساجد التي حوله أو في السيارة، أو في الطائرة، أو في أي مكان، أو في المقبرة إذا حضر عند الدفن، ولم ينقض القبر بأن جلسوا ينتظرون، يذكرهم بالله، كما كان ﷺ يفعل.

والمقصود أن العالم ينتهز الفرصة في كل مكان مناسب، وإجتماع مناسب، لا يضيع الفرصة، بل ينتهزها ليذكر ويعلم بالكلام الطيب، والأسلوب الحسن والتثبت والحذر من القول على الله بغير علم.. والله ولي التوفيق..

Mecelletu'l-Buhusi'l-Islamiyye, 36, 1992-1993 Riyad, 129-163
-Vaad
-Ahit
Dergi / Kitap
Kütüphanede Kayıtlıdır
EKİM 199

بحث في الوعد وحكم الإلزام بالوفاء به ديانة وقضاء

إعداد

فضيلة الشيخ عبدالله بن سليمان بن منيع*

عضو هيئة كبار العلماء والقاضي بمحكمة التمييز بمكة المكرمة

الحمدلله رب العالمين وصلى الله وسلم على رسولنا الأمين سيدنا ونبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين وعنّا معهم بعفوه ومنهِ وكرمه وبعد:

فلقد استبشر أهل الغيرة والحسبة وأهل التقوى والصلاح من خواص المسلمين وعوامهم على قيام مؤسسات ومصارف إسلامية أخذ أصحابها على عواتقهم التقيد بقيود المكاسب الشرعية والابتعاد عن كل مكسب خبيث سواءً أكان ذلك عن طريق الربا أو الجهالة أو الغرر أو القمار أو كان من أي طريق من طرق أكل أموال الناس بالباطل، وذلك لغرض إنقاذ الاقتصاد الإسلامي من جراثيم الربا ومصائبه، فاتجهت هذه المؤسسات التجارية الإسلامية إلى التعامل في التجارة بالبيع والشراء والإجارة والأخذ بالطرق المختلفة لتحقيق الكسب الحلال من عقود السلم والاستصناع والمرابحة والتأجير المنتهي بالتمليك ونحو ذلك مما تبتكره التجارة الدولية، ولا يتعارض مع القواعد والأصول الشرعية. وقررت في أجهزة إداراتها أقساماً للرقابة الشرعية والفتوى.

* وردت ترجمة لنباحث في العدد (٧) ص (٢٩٠) من مجلة البحوث الإسلامية.

210341		DİA

VAAD

Madde Yayınlandıktan Sonra Gelen Doküman **21.08.2017**

Hassani, Mohammad Nawaz al
Analysis of promise in Islamic law definition and the opinions of Muslim jurists with regard to binding nature of promise .-- 2013 ISSN: 1814-8042 : Journal of Islamic Banking & Finance, vol. 30 ii pp. 45-60, (2013)